Distr.
GENERAL

A/40/941
29 November 1985
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة الأربعون
البند ٥٠ من جدول الأعمال

وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد يانيس سوليوتيس (اليونان)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون " وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية : تقرير مؤتمر نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٩/٥٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ .

٢ - وبناء على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة٣ ،المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، ادراج هذا البند في جدول أعمالها واحالته الى اللجنة الأولى .

٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها ٢ ، المعقودة في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ، اجراء مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح المحالة اليها ، وهي البنود من ٤٨ الى ٦٩ والبند ١٤٥ ، يعقبها الادلاء ببيانات بشأن بنود محددة من بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح ومواصلة المناقشة العامة حسب الضرورة . وجرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات من ٣ الى ٣٢ المعقودة في الفترة من ١٤ تشرين الأول/اكتوبر الى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/40/PV.3-32).

Digitized by UNOG Library

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٠ ، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٨٥ موجهة الى الأمين العام من ممثلي الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان لدى الأمم المتحدة ، يحيلون بها اعلان دلهي الذى اعتمده وأصدره في نيودلهي في ٢٨ كانون الثاني /يناير ١٩٨٥ رؤساء دول أو حكومات الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان (A/40/114-S/16921) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١ أيار/مايو ١٩٨٥ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاندونيسيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها نص الاعلان الصادر عن الاجتماع التذكارى المعقود احتفالا بالذكرى السنوية الثلاثين للمؤتمر الآسيوى الافريقي في باندونغ ، اندونيسيا ، في ٢٤ و ٢٥ نيسان /ابريل ١٩٨٥ (A/40/276-S/17138) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٩ أيلول /سبتمبر ١٩٨٥ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة يحيل بها البلاغ المعتمد في ندوة جنوب المحيط الهادئ السادسة عشرة المعقودة في راروتونغا ، جزر كوك في ٥ و ٦ آب/أغسطس ١٩٨٥ (A/40/672-S/17488) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٥ وموجهة الى الأمين العام من ممثلي الأرجنتين ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والسويد ، والمكسيك ، والهند ، واليونان لدى الأمم المتحدة لإحالة الرسالة المشتركة المؤرخة في ٢٤ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٥ والموجهة الى رئيس الولايات المتحدة الأمريكية والأمين العام للجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي من رؤساء دول أو حكومات الأرجنتين ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والسويد ، والمكسيك ، والهند ، واليونان (A/40/825-S/17596) ؛

(و) رسالة مؤرخة في ١٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٥ ، موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (A/40/888-S/17629) ؛

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/40/27 و Corr.1) .

Digitized by UNOG Library

(ز) رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٥ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (A/40/900) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع القرار A/C.1/40/L.35 و Rev.1

٥ - في ٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٥ قدمت اكوادور واندونيسيا وباكستان وبيرو وسري لانكا والسويد وكينيا والمكسيك ويوغوسلافيا مشروع قرار معنونا " وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية " (A/C.1/40/L.35) . وقد عرض ممثل المكسيك مشروع القرار في الجلسة ٣٢ المعقودة في ٨ تشرين الثاني /نوفمبر ، وفيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تضع في اعتبارها أن الوقف الكامل لتجارب الأسلحة النووية ، الذى يجرى بحثه منذ أكثر من خمس وعشرين سنة والذى اتخذت الجمعية العامة بشأنه قرابة الخمسين قرارا ، انما هو هدف أساسي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ودأبت على ايلاء الأولوية العليا لتحقيقه ،

" واذ تؤكد أنها أدانت هذه التجارب بأقوى العبارات في ثماني مناسبات مختلفة ، وانها قد أعربت منذ عام ١٩٧٤ عن اقتناعها بأن مواصلة تجريب الأسلحة النووية ستكثف سباق التسلح ، وتزيد بالتالي من خطر نشوب حرب نووية ،

" واذ تكرر التأكيد الذى عبرت عنه عدة قرارات سابقة وهو أنه مهما كانت الخلافات حول مسألة التحقق ، فليس ثمة أى سبب مشروع لتأخير ابرام اتفاق بشأن الحظر الشامل للتجارب ،

" واذ تشير الى أن الأمين العام للأمم المتحدة حينذاك قد أعلن منذ عام ١٩٧٢ أن جميع الجوانب التقنية والعلمية للمشكلة قد استكشفت تماما بحيث لم يعد يلزم الآن سوى اتخاذ قرار سياسي لتحقيق اتفاق نهائي ، وانه عندما تؤخذ في الاعتبار وسائل التحقق الموجودة يصبح من العسير فهم سبب استمرار التأخر في تحقيق اتفاق بشأن حظر التجارب الجوفية ، وأن المخاطر الكامنة في مواصلة تجارب الأسلحة النووية الجوفية تفوق كثيرا أية مخاطر قد تنشأ عن انهاء هذه التجارب ،

Digitized by UNOG Library

" واذ تشير أيضا الى أن الأمين العام الحالي قد ناشد ، في كلمة أدلى بها في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٤ ، تجديد الجهود للتوصل الى معاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ثم أكد أنه لن يوجد أى اتفاق واحد متعدد الأطراف يفوقها أثرا في الحد من استمرار تحسين الأسلحة النووية ، وأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب سيكون الاختبار القاطع لمدى الرغبة في نشدان نزع السلاح النووى ،

" واذ تأخذ في الاعتبار أن الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، التي تقوم بدور الوديع لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لعام ١٩٦٣ ، قد تعهدت في المادة الأولى من هذه المعاهدة بأن تبرم معاهدة تسفر عن الحظر الدائم لجميع تفجيرات التجارب النووية ، بما في ذلك جميع التفجيرات الجوفية من هذا القبيل ، وأن هذا التعهد قد تكرر الاعراب عنه في عام ١٩٦٨ في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي تضمنت المادة السادسة منها أيضا تعهد تلك الدول الرسمي والملزم قانونا باتخاذ تدابير فعّالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووى في موعد مبكر ، ونزع السلاح النووى ،

" واذ تأخذ في الاعتبار أن نفس هذه الدول الثلاث الحائزة النووية قد ذكرت ، في جملة أمور ، في التقرير الذى قدمته في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ الى لجنة نزع السلاح بعد أربع سنوات من المفاوضات الثلاثية ، انها تضع في الاعتبار القيمة الكبيرة التي يكتسبها بالنسبة للجنس البشرى بأسره منع جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل البيئات ، فضلا عن انها " تدرك أهمية المسؤولية الموضوعة على عاتقها لايجاد حلول للمشاكل المتبقية "، كما ذكرت أنها " عاقدة العزم على بذل أقصى الجهود الممكنة وما يلزم من ارادة ومثابرة لاختتام المفاوضات في موعد مبكر وبنجاح " ،

" واذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد دعا في اعلانه الختامي الذى اعتمد في أيلول/ سبتمبر ١٩٨٥ الدول الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في هذه المعاهدة الى أن تستأنف المفاوضات الثلاثية في عام ١٩٨٥ ، ودعا جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية الى أن تشارك في التعجيل بالتفاوض وابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية على سبيل الأولوية العليا في مؤتمر نزع السلاح ،

Digitized by UNOG Library

" واذ تأخذ في الاعتبار أيضا أن التفاوض المتعدد الأطراف بشأن هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح يجب أن يشمل جميع المشاكل المختلفة المترابطة التي سيلزم حلها لتمكين المؤتمر من احالة مشروع كامل للمعاهدة الى الجمعية العامة ،

" ١ - تعرب مرة أخرى عن عميق قلقها لاستمرار تجريب الأسلحة النووية دون أن تخف حدته ، خلافا لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء ؛

" ٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة تحقق حظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول والى الأبد مسألة لها الأولوية العليا ؛

" ٣ - تعيد أيضا تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل اسهاما ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووى ، وعنصرا لا غنى عنه لنجاح معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، اذ أنه لا يمكن للدول الثلاث الوديعة للمعاهدة أن تتوقع امتثال سائر الأطراف بالمثل لالتزاماتها ذات الصلة الا بوفائها هي بالتزاماتها بموجب المعاهدة ؛

" ٤ - تحث مرة أخرى الدول الثلاث الوديعة لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ، ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، على الالتزام الدقيق بتعهداتها بأن تسعى نحو التحقيق المبكر لوقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية الى الأبد وبأن تعجل بالمفاوضات تحقيقا لهذه الغاية ؛

" ٥ - تناشد جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، لاسيما الدول الثلاث الوديعة للمعاهدتين المذكورتين في الفقرة السابقة ، بأن تشجع المؤتمر على أن ينشئ في مستهل دورته لعام ١٩٨٦ لجنة مخصصة لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن معاهدة للوقف الكامل لتجارب التفجيرات النووية ؛

" ٦ - توصي مؤتمر نزع السلاح بأن يوعز الى هذه اللجنة المخصصة بانشاء فريقين عاملين يتناول كل منهما ما يخصه من المسائل المترابطة التالية :

" الفريق العامل الأول : هيكل المعاهدة ونطاقها

" الفريق العامل الثاني : الامتثال والتحقق

Digitized by UNOG Library

" ٧ - تطلب الى الدول الوديعة لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ، ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أن تقوم دون ابطاء ، بحكم مسؤولياتها الخاصة وفقا لهاتين المعاهدتين وكتدبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، اما عن طريق وقف باتفاق ثلاثي أو عن طريق الوقف الانفرادى من جانب كل من الأطراف الثلاثة ، بحيث تنتقل بعد ذلك الى التفاوض على وضع الوسائل المناسبة للتحقق ؛

" ٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين بندا معنونا " وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية : تقرير مؤتمر نزع السلاح " " .

٦ - وفي ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدمت اكوادور ، اندونيسيا ، ايرلندا ، باكستان ، بيرو ، سرى لانكا ، السويد ، كينيا ، فنلندا ، المكسيك ، النمسا ، يوغوسلافيا : مشروع قرار منقحا (A/C.1/40/L.35/Rev.1) يحتوى على التغييرات التالية :

(أ) نقحت الفقرة ١ من المنطوق ليصبح نصها كما يلي :

" تعرب مرة أخرى عن عميق قلقها لاستمرار تجريب الأسلحة النووية ، خلافا لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء " ؛

(ب) نقحت الفقرة ٣ من المنطوق ليصبح نصها كما يلي :

" تعيد أيضا تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل اسهاما ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووى ، وأن بدء المفاوضات المتعلقة بابرام هذه المعاهدة يعتبر عنصرا لا غنى عنه في التزامات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، بموجب المادة السادسة من هذه المعاهدة " .

٧ - اعتمدت اللجنة في جلستها ٤٥ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر مشروع القرار A/C.1/40/L.35/Rev.1 بتصويت مسجل بأغلبية ١١١ صوتا ضد صوتين مع امتناع ٢٥ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ١٠ ، مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، أفغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، أوروغواى ، أوغندا ، ايران (جمهورية - اسلامية) ، ايرلندا ، باراغواى ، باكستان ، البحرين ،

Digitized by UNOG Library

بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زمبابوى ، ساحل العاج (كوت ديفوار) ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أنتيغوا وبربودا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرازيل ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زامبيا ، ساموا ، الصين ، غرينادا ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، النرويج ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

Digitized by UNOG Library

باء - مشروع القرار A/C.1/40/L.49

٨ - في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، قدمت اندونيسيا وبيرو وسري لانكا وكينيا والمكسيك ويوغوسلافيا مشروع قرار معنونا " وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية " (A/C.1/40/L.49) ، وانضمت اكوادور أيضا فيما بعد الى مقدميه . وعرض ممثل المكسيك مشروع القرار في الجلسة ٣٢ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر .

٩ - واعتمدت اللجنة في جلستها ٤٥ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، مشروع القرار A/C.1/40/L.49 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٨ أصوات ضد ٣ أصوات ، مع امتناع ٢٦ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ١٠ ، مشروع القرار باء) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأردن ، أفغانستان ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بورما ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زمبابوي ، ساحل العاج (كوت ديفوار) ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،

Digitized by UNOG Library

هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، انتيغوا وبربودا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بورما ، تركيا ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زامبيا ، ساموا ، الصين ، غرينادا ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

١٠ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية

ألف

ان الجمعية العامة ،

اذ تضع في اعتبارها أن الوقف الكامل لتجارب الأسلحة النووية ، الذى يجرى بحثه منذ أكثر من خمس وعشرين سنة والذى اتخذت الجمعية العامة بشأنه قرابة الخمسين قرارا ، انما هو هدف أساسي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح دأبت على ايلاء الأولوية العليا لتحقيقه ،

واذ تؤكد أنها أدانت هذه التجارب بأقوى العبارات في ثماني مناسبات مختلفة ، وانها قد أعربت منذ عام ١٩٧٤ عن اقتناعها بأن مواصلة تجريب الأسلحة النووية ستكثف سباق التسلح ، وتزيد بالتالي من خطر نشوب حرب نووية ،

واذ تكرر التأكيد الذى عبرت عنه عدة قرارات سابقة وهو انه مهما كانت الخلافات حول مسألة التحقق ، فليس ثمة أى سبب مشروع لتأخير ابرام اتفاق بشأن الحظر الشامل للتجارب ،

واذ تشير الى أن الأمين العام للأمم المتحدة قد أعلن منذ مدة ترجع الى عام ١٩٧٢ أن جميع الجوانب التقنية والعلمية للمشكلة قد استكشفت تماما بحيث لم يعد يلزم الآن سوى اتخاذ قرار سياسي لتحقيق اتفاق نهائي ، وانه عندما تؤخذ في الاعتبار وسائل التحقق الموجودة يصبح من العسير فهم سبب استمرار التأخر في

Digitized by UNOG Library

تحقيق اتفاق بشأن حظر التجارب الجوفية ، وأن المخاطر الكامنة في مواصلة تجارب الأسلحة النووية الجوفية تفوق كثيرا أية مخاطر قد تنشأ عن انهاء هذه التجارب ،

واذ تشير أيضا الى أن الأمين العام الحالي قد ناشد ، في كلمة أدلى بها في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، تجديد الجهود للتوصل الى معاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ثم أكد أنه لن يوجد أى اتفاق واحد متعدد الأطراف يفوقها أثرا في الحد من استمرار تحسين الأسلحة النووية ، وأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب سيكون الاختبار القاطع للرغبة الحقيقية في نشدان نزع السلاح النووى ،

واذ تأخذ في الاعتبار أن الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، التي تقوم بدور الوديع لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لعام ١٩٦٣ (٢) ، قد تعهدت في المادة الأولى من هذه المعاهدة بأن تبرم معاهدة تسفر عن الحظر الدائم لجميع تفجيرات التجارب النووية ، بما في ذلك جميع التفجيرات الجوفية من هذا القبيل ، وأن هذا التعهد قد تكرر الاعراب عنه في عام ١٩٦٨ في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (٣) التي تضمنت المادة السادسة منها أيضا تعهد تلك الدول الرسمي والملزم قانونا باتخاذ تدابير فعّالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووى في موعد مبكر ، ونزع السلاح النووى ،

واذ تأخذ في الاعتبار أن نفس هذه الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية قد ذكرت في جملة أمور ، في التقرير الذى قدمته في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ الى لجنة نزع السلاح بعد أربع سنوات من المفاوضات الثلاثية ، انها " تضع في الاعتبار القيمة الكبيرة التي يكتسبها بالنسبة للجنس البشرى بأسره منع جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل البيئات " ، فضلا عن أنها " تدرك أهمية المسؤولية الموضوعة على عاتقها لايجاد حلول للمشاكل المتبقية " ، كما ذكرت أنها " عاقدة العزم على بذل أقصى الجهود الممكنة وما يلزم من ارادة ومثابرة لاختتام المفاوضات في موعد مبكر وبنجاح " (٤)،

---

(٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، العدد ٦٩٦٤ ، ص ٤٣ .

(٣) القرار ٢٣٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق ٥ .

(٤) انظر CD/139/Appendix II/Vol.II ، الوثيقة CD/130 .

Digitized by UNOG Library

واذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد طلب ، في اعلانه الختامي (٥) الذى اعتمد في أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، الى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في هذه المعاهدة أن تستأنف المفاوضات الثلاثية في عام ١٩٨٥ ، وطلب الى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تشارك في التعجيل بالتفاوض وبابرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية على سبيل الأولوية العليا في مؤتمر نزع السلاح ،

واذ تأخذ في الاعتبار أن التفاوض المتعدد الأطراف بشأن هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح يجب أن يشمل جميع المشاكل المختلفة المترابطة التي سيلزم حلها لتمكين المؤتمر من احالة مشروع كامل للمعاهدة الى الجمعية العامة ،

١ - تعرب مرة أخرى عن عميق قلقها لاستمرار تجريب الأسلحة النووية ، خلافا لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء ؛

٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة تحقق حظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول والى الأبد مسألة لها الأولوية العليا ؛

٣ - تعيد أيضا تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل اسهاما ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووى ، وأن بدء المفاوضات المتعلقة بابرام هذه المعاهدة يعتبر عنصرا لا غنى عنه في التزامات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، بموجب المادة السادسة من هذه المعاهدة ؛

٤ - تحث مرة أخرى الدول الثلاث الوديعة لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على الالتزام الدقيق بتعهداتها بأن تسعى نحو التحقيق المبكر لوقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية الى الأبد وبأن تعجل بالمفاوضات تحقيقا لهذه الغاية ؛

٥ - تناشد جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الثلاث الوديعة لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أن تشجع المؤتمر على أن ينشئ في مستهل دورته لعام ١٩٨٦ لجنة مخصصة لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن معاهدة للوقف الكامل لتجارب التفجيرات النووية ؛

---

(٥) انظر A/C.1/40/9 ، المرفق الأول .

Digitized by UNOG Library

٦ - توصي مؤتمر نزع السلاح بأن يوعز الى هذه اللجنة المخصصة بانشاء فريقين عاملين يتناول كل منهما ما يخصه من المسائل المترابطة التالية :

(أ) الفريق العامل الأول : هيكل المعاهدة ونطاقها ؛

(ب) الفريق العامل الثاني : الامتثال والتحقق ؛

٧ - تطلب الى الدول الوديعة لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تقوم دون ابطاء ، بحكم مسؤولياتها الخاصة وفقا لهاتين المعاهدتين وكتدبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، اما عن طريق وقف باتفاق ثلاثي أو عن طريق الوقف الانفرادي من جانب كل من الأطراف الثلاثة ، بحيث تنتقل بعد ذلك الى التفاوض على وضع الوسائل المناسبة للتحقق ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون " وقف جميع التفجيرات التجريبية " .

باء

ان الجمعية العامة ،

اذ تأخذ في الاعتبار العزم الذي ورد عام ١٩٦٣ في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (٢) ، على السعي نحو تحقيق وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية الى الأبد ومواصلة المفاوضات لتحقيق ذلك ،

واذ تأخذ في الاعتبار أيضا أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (٣) أشارت في عام ١٩٦٨ الى هذا العزم وأدرجت في مادتها السادسة تعهدا من جانب كل طرف من أطرافها بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعّالة تتعلق بايقاف سباق التسلح النووي في موعد مبكر ،

واذ تشير الى أنها أكدت في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ والذي تمت الموافقة عليه بالاجماع ، ان من المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تستند اليها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، هو أن تتضمن هذه المعاهدة التي كان من المزمع التفاوض عليها في ذلك الوقت ، توازنا مقبولا بين المسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول النووية وغير النووية ،

.../..

Digitized by UNOG Library

واذ تشير أيضا الى أن المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، أعرب ، في اعلانه الختامي (٥) الذى اعتمد بتوافق الآراء في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، عن بالغ أسفه لعدم ابرام معاهدة متعددة الأطراف لفرض حظر شامل على التجارب النووية حتى ذلك الوقت ، ودعا الى اجراء مفاوضات عاجلة والى ابرام هذه المعاهدة بوصفها مسألة ذات أولوية قصوى ،

واذ تلاحظ أن المادة الثانية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء تتضمن اجراء للنظر في ادخال تعديلات على المعاهدة واعتمادها في النهاية من قبل مؤتمر يضم أطراف تلك المعاهدة ،

توصي الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء بأن تجرى مشاورات عاجلة فيما بينها تتعلق بمدى استصواب الاستفادة من أحكام المادة الثانية من المعاهدة وأنسب طريقة لذلك ، بغية تحويل معاهدة الحظر الجزئي لتجارب الأسلحة النووية الى معاهدة حظر شامل لتجارب الأسلحة النووية .

Digitized by UNOG Library